

تجسط بشرط اتصالها بالموت وحسن فانها هارها لمجتمعة للصحة للتقدمة انتهى وقرئ في اللاح  
 اشارة الى الخلاف اقول مخالفا لما ذكر في السكت ويولد على رجحان القول الاول وهو الذي  
 اختاره وحكم عليه بالصحة فصحة الاشعث بن قيس الكندي فانه كان ممن ارتد واتي به الى بكر  
 الصديق رضي الله عنه فاعاد الى الاسلام ثانيا فقبل ابو بكر منه ذلك وزوجه اخته قال اسم مولد  
 عمر كافي انظر الى اشعث بن قيس وهو في الحد يد وهو يكلم ابو بكر رضي الله عنه فقلت كذا و  
 فعلت وكان آخر ذلك سمعت الاشعث يقول استبقي لزوجي واخك ففعل ابو بكر  
 رضي الله عنه فزوجه ام فروة بنت ابي قحافة فلما تزوجها اختط سيفه ودخل سوق الابل فجعل يبيع  
 حملا الاعرق ويصاح الناس كقول الاشعث فلما فرغ طرح سيفه وقال والله اني ما كرهت ولكن زوجي  
 هذا الرجل اخته ولو كذا ببلادنا كانت لنا وائمة غيره هذا يا اهل المدينة اخروا وكوا ويا اصحاب  
 الابل فاولوا اخذوا مما تافوا روي ولمية مثلها كذا في اسماء رجال البخاري للشيخ عبد الرحمن  
 السدي ولو تخلف احد عن ذكره في الصحابة ولا عن تخريج احاديثه في المسانيد وغيرها فبما جرد  
 تخريج احاديثه لا يقتضي كونه صحابيا اذ الاسلام ليس بشرط التحمل الرواية لا تفارق فضلا عن الصحة  
 فالمرتب اذا السلم وحدث بما تحتمل قبل اذاه اوفى حال ارتداه فروايتهم مقبولة ومما لا يقبل  
 روايته حال الارتداد وكذلك ما حدث به قبل ارتداده لا يجوز ان يسمع منه فقل ما دام مرتدا  
 حتى لو تزوج الجيرة مكنه علمنا انما المنفعة مانضه رجل يسمع حديثا من رايه ثم ارتد الراوي والعايد بالله  
 تعالى ليس ان يروي عنه لا يثبت الحديث اليه وهو في الحال ليس باهل الرواية فلا يروي عنه  
 انتهى نعم يستلزم كونه صحابيا تخريج احاديثه في المسانيد المرتبة على اسماء الصحابة فالصواب

اسقلا

اسقاط قوله وغيرها وقال بعض الشراح يحتمل ان من عد في الصحابة اخرج حديثه في عداد  
 اهل بيته لم يطلع على حاله ولنا هنا تحقيق شريف وهو ان الصحبة لها ثابرات معنوية كاشراح  
 الصدر وضياء القلب والسنن الوفاة العبودية بوجه كامل والقوزيا لكرامة ائمة الصحابة  
 تعالى وشراف خاوية تكون حد يندبسي من فروعها متصلا ان تلقاه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 ولان تلقاه عن غيره صلى الله عليه وسلم فهو مقبول ايضا كراسيل الصحابي والطاهران معلم  
 محشا ائمة الحديث انما هو من الجهة الثانية فلذلك عد وامن ارتد بعد الصحبة ثم اسم ورو  
 يقربها ثانيا من الصحابة وذكر احاديثه في عدل واحاديثهم في حكمها حكمها لا حكم مراسيل التابعين  
 ويمكن ان يوفق ممثل هذا خلاف فهم في الملة تذكر فقد حرم البيهقي لكونهم من الصحابة ورجح النبي  
 السبكي خلافه فنقول ان من نفي صحبتهم تحمیل انه اروايتهم لا يترب عليهم احكام صحبة البتة  
 والا فلا شك ان صحبة صلى الله عليه وسلم ورويته والقيام بحج همت شرف للملك ولد صالح  
 ان من كان معه صلى الله عليه وسلم ويروي عن الملائكة افضل ممن علمهم واما الجوت  
 فروايتهم كرواية البشر ان الاطلاع على عملهم مقبول ومتعد لا الامر شيئا والى تعالى  
 والله تعالى اعلم تبينها ان اول الخفاء برحمان رتبة من رتبة صلى الله عليه وسلم وقابل معه  
 او قتل تحت رايه على ميثاقه اوله محض معه مستهدا وعل من كل سيرة اي زمانا يسيل  
 او كلاما قليلا او ماشاه قليلا او راه على بعدا في حاله فلو لشر وان كان شرف الصحبة  
 جميع وذها سفاقتي شرح البخاري ان الصبي المير عبد صحابيا واما غير المير فاما هو  
 من الطبقة الاولى من التابعين وعند الجمهور هو صحابي ايضا لا بد وان لم يصرح بغيره